

بضرب اور ضاع او مصاهره فلا ينقص مسها في الاظهر اذ ليس
على الشهوة واستبطن من النص معنا خصمه والمهوس اي
وقع عليه ليس كلامين في تقاض وضوءه في الاظهر لا شتر كهما في
الذبح ولا ينقص صغيره لم يتلخا احد الشهوة عرفا وشعره ليس و
ظفر في الاصح لا تتنا الذبح ليس ما ذكر ولا ينقص باليس عضوة
منفصل الا الذكر والفرج اذ اقور اذا المذاق على الاسم الرابع
قبل الادمي ولومن غير وغير ذكر لا احد قبل مثل الا اذا امس منه
الواضح مثل ماله ولا مانع كمن حرمه بيقظ الكون وهو ما
يستوعب وضع احد الراحتين على الاخرى مع كمال يسير لقوله
صلى الله عليه وسلم اذا افضى احدكم بيده الى فرجه وليس بينهما
سرة ولا حجاب فليتوضى والا فاضا لفة المس بباطن الكون وهو
باطن الراحتين وباطن الاصابع ومس فرج غيره الخش لهند
حرمه الغير ومن شرد بعد النقض اليه والناقض من الا
فتى ملتقا الشرفين على المنفذ **وكن في الجديد حذرة البر**
اي الادمي يعني ملتقى المنفذ قبله بحامض النقض طارحهما لا
فرج بهمة اي لا ينقص منه اذا حرمه لها في ذلك وينقص
فرج الميت والصغير لصدقا الاسم **وعمل الجب** لان الاصل
الذكر في معنا **والذكر الاستل** وباليد التلا في الاصح لشمول
الاسم ولا ينقص روس الاصابع وما بينهما وحرفها وحرف
الكون طاهر ولا اصبع زبده وذكر غيره عامل اذا مات على التل
الاصل ولو بال باحد الذكرين وحسب باي لاجه فقط الغسل
ولو كان كفان احدهما عامل نقضة فقط **ويحرم بالحدث الطاهر**

اجماع

اجماعا ولو جنازه وفي معناها خبطة الجرحه وسحة تلاوة وشكر
والطواف لقوله صلى الله عليه وسلم الطواف بمنزلة الصلاة
وحمل المصحف ومسل ورقه قال تعالى لا يمسه الا المطهرون
مقوخرين معنى النهي والحمل باليد من المس والمطهر بمعنى المتطهر
وكن اجلده المتصل به على الصحيح لانه كالجزء منه و
يجب على عاجز عن ظهر اخذ مصحف خاف عليه غرقا او حرقا
او كاهرا ونحوه **وخريطه** وصندوقها مصحف وما
كتب له من قران **كلوح في الاصح** فلا يحل شوهه الاولين
المعدن للمصحف بالجلد والغارت اي اللوح بالمصحف وحمل
اثنان مكسه فان اتقى عن الاولين المصحف جاز مسهما و
حملهما **والاصح حل جملته في امنعه** بتعالها فان قصده
ولو مع المتاع حرم **وفي تفسير كثير ودناير** كالا حديه
لانها المقصودات دونها ولو كان التفسير اقل او مساويا
حرمه وفارقا استوا الجزئ بتعظيم القران والمس في الاخيرين
كالجلد **لا قلب ورقه يعود** فلا يحل في الاصح **والاصح**
الصبي المبرح المحدث لا يمنع من مسه وحمله عند حاجة
تعليمه وغيره قاله ابن الخوى ودمر استنه مشتقه استمر
على الطهر **قلت الاصح قلب ورقه يعود** به قطع
العراقيون **والله اعلم** لانه ليس بحل ولا في معناه بخلاف
لولا كنهه متجنس عليه وقلب بها او راقه ويحرم كتابت
المصحف بتجنس نفسه بعود متجنس والسفر به الى بلاد الكفر
ومن يتيقظ طهرا او حدثا ونسك اي تردد مع استوا او